

قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (44) لسنة 2014م
بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة
وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني
المؤتمر الوطني العام

بعد الإطلاع:

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/أغسطس/2011م وتعديلاته.
- النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم (23) لسنة 2014م في شأن سحب الثقة من رئيس الحكومة المؤقتة و تكليف رئيس حكومة تسيير الأعمال.
- بيان رئاسة الأركان العامة للجيش الليبي الصادر في 24/أغسطس/2014م.
- وعلى ما تقتضيه حالة الضرورة القصوى للبلاد.

صدر القرار الآتي:

مادة (1)

تعلن حالة النفير والتعبئة العامة في كافة مرافق ومؤسسات الدولة المدنية و العسكرية، وترفع درجة الاستعداد القصوى لدى المؤسسات العسكرية والأمنية تحسبا لأي خطر مفاجئ يهدد سيادة الدولة أو أمنها أو استقرارها.

مادة (2)

يقال السيد/ عبدا لله عبد الرحمن التني من منصبه كرئيس لحكومة تسيير الأعمال وكوزير دفاع، ويكلف السيد /عمر سليمان صالح الحاسي بتشكيل حكومة إنقاذ وطني خلال أسبوع من تاريخ هذا القرار، وتؤدي الحكومة اليمينية القانونية أمام رئيس المؤتمر الوطني العام قبل مباشرة أعمالها

مادة (3)

على جميع المواطنين والجهات الاعتبارية العامة و الخاصة تقديم الدعم المتاح والمتعاون مع مؤسسات الدولة الأمنية والعسكرية في العمل على إستباب الأمن وتحقيق سيادة القانون.

مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية وفي وسائل الإعلام المتاحة ويلغى كما ما يخالفه، وعلى جميع المعنيين به وضعه موضع التنفيذ.

المؤتمر الوطني العام - ليبيا

صدر في طرابلس

بتاريخ 29/شوال/1435هـ

الموافق: 25/أغسطس/2014م